الاولى الاية محكمة قال الحسن ليس في المايدة منسوخ وعلي الثاني قال ه
[illegible] والاية منسوخة اي ما فيها من حرمة القتال في الشهر الحرام
[illegible] حرمة صيم المشركين عن المسجد الحرام والاول منسوخ بقوله تعالي
[illegible] اقتلوا المشركين حيث وجدتموهم والثاني بقوله تعالي فلا يقربوا
المسجد الحرام بعد عامهم هذا فقوله منسوخ منزل علي هذا لكن اذا
قلنا بشمول امين المسلمين والمشركين انما يكون النسخ في حق المشركين
خاصة وهو في الحقيقة تخصيص لا نسخ ففي تسميته نسخ تسمح
وقرا شعبة بضم الراء والباقون بالكسر **واذا حللتم** اي من الاحرام
وقوله تعالي **فاصطادوا** امر اباحة اباح لهم الاصطياد بعد حظره عليهم
كانه قيل واذا حللتم فلا جناح عليكم ان تصطادوا كما في قوله تعالي
فاذا قضيت الصلاة فانتشروا في الارض **ولا يجرمنكم** اي يحملنكم او
يكسبنكم **شنان قوم** اي شدة بعضهم وقرا ابن عامر وشعبة
بسكون النون بعد الشين والباقون بنصبها وقوله تعالي **ان صدوكم**
قرا ابن كثير وابو عمرو بكسر الهمزة علي ان الشرطية والباقون
بفتحتها اي لاجل ان صدوكم في عام الحديبية وغيره **عن المسجد**
الحرام وقوله تعالي **ان تعتدوا** اي يشتد عدوكم عليهم بان تستقصوا
منهم بالقتل وغيره ثاني مفعولي يجرمنكم فانه يتعدي الي واحد
والي اثنين ككسب **وتعاونوا علي البر والتقوي** اي بفعل ما امرتم
به **ولا تعاونوا** فيه حذف احدي التاءين في الاصل **علي الاثم** اي

المعاصي

اي المعاصي للتشفي **والعدوان** اي التعدي في حدود الله **واتقوا**
الله اي خافوا عقابه بان تطيعوه **ان الله شديد العقاب** لمن يخالفه فانتقامه
اشد وقوله تعالي **حرمت عليكم الميتة** اي اكلها بيان وما بيني علي كونها
مفارقة الروح من غير زكاة شرعية **والدم** اي المسفوح قال تعالي او دما
مسفوحا وكان اهل الجاهلية يصبونه في الامعاء ويشوونها **ولحم الخنزير**
قال العلماء انما صير جزاء من جوهر المتغرض ولابد ان يحصل المتغذي
اخلاق وصفات من جنس ما كان حاصلا في المغذا والخنزير مطبوع
علي حرص عظيم ورغبة شديدة في المشتهيات فحرم الله علي الانسان
لئلا يتكيف بتلك الكيفية وكذلك ان الفرخ لما واظبوا علي اكل لحم
الخنزير ورثهم الحرص العظيم والرغبة الشديدة في المشتهيات واورثهم
عدم الغيرة فان الخنزير يري الذكر من الخنازير ينزو علي الانثي التي له
ولا يتعرض له لعدم الغيرة **وما اهل لغير الله به** اي رفع الصوت به
تغير الله بان ذبح علي اسم غيره والاهلال رفع الصوت ومنه يقال
فلان اهل بالحج اذا لبي وكانوا يقولون عند الذبح باسم اللات والعزي
قال ابن عادل وقدم هنا لفظ الجلالة في قوله لغير الله به واخرت في البقرة
لانها هناك فاصلة او تشبه الفاصلة بخلافها هنا فان بعدها معطوف
والمنخنقة وهي التي ماتت بالخنق سواء فعل بها ذلك ادمي او امراتفق لها
ذلك **والموقوذة** وهي التي وقذت اي ضربت حتي ماتت ويدخل في الموقوذة ما رمي بالبندق فمات **والمتردية** اي الساقطة من علو بان سقطت

فان

Copyright © King Saud University